البيوع والمعاملات

حكم من استقرض من زوجته مالا ثم وفاها إياه وزاد عليه شيئا كرما منه بدون اشتراط من الزوجة | خالد الفليج

خالد الفليج

يلاه السلام عليكم عليكم السلام ورحمة الله. فضيلة الشيخ الله يحييك. تفضل حياك الله ابو عبد الله السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله الله يحييك يا شيخ انا عندي فلوس لزوجتي - 00:00:00

نعم. مبلغ للزوجة نعم ومصرحة لي فيه قالت مسامحة لي فيه قالت له احتجت منه شي الله يبيحك فيه نعم واخذ منه بعض المرات وانا محتاج ولا مني حصلت المبلغ ورجعته حطيت معه زيادة - 00:00:15

سمعتوني عنها اشتراط بيني وبينها وبدون شي من الامور نعم. ولا ادري هذا الطريقة ذي جايزة ولا غير جايزة؟ نعم. سؤال اخر ابو عبد الله؟ سلام ابد. ابد السلام عليكم - 00:00:33

قلت اولا جزاك الله خيرا على على حسن وفائك فخير الناس احسنهم وفاء. فانت اذا استقرضت من زوجتك مالا واخذت منها وقد اباحت لك ذلك وسمحت لك باخذ ذلك المال. فلك ان - 00:00:49

ان تأخذه وان تتصرفيه. فاذا ارجعت ذلك المال وقد زدت عليه شيئا كثيرا فهذا من كمال خلقك وكرمك وانت تؤجر على هذا الاحسان. نعم هذا الوفاء فانت مأجور على حسن وفائك فجزاك الله خيرا على حسن وفائك وعلى حسن سدادك ها الدين. اما اذا كان القرض يسبقه شرط - 00:01:03

انك ترجع المال وزيادة فهذا هو المحرم. وهو القرض الربوي الذي حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما اذا دفعت وزدت دون اشتراط وانما كربا منك وحسن وفاء منك فانت مأجور على هذا الوفاء وجزاك الله خيرا - 00:01:23

احسن الله اليك فضيلة الشيخ هذا - 00:01:39